

الأصل المعروف بالمبسوط

وأما اليمين التي تكفر فالرجل يحلف ليفعلن كذا وكذا اليوم فيمضي ذلك اليوم من قبل
أن يفعله فقد وقعت اليمين على هذا ووجبت